



عرض تأمين طبي فردي
داخلو وخارج المستشفى

كيور 50:50



JERUSALEM
INSURANCE
القديس
للتأمين



Since 1975

تأمين صحي فردي "كيور 50:50" داخل وخارج المستشفى :



لأننا نحرص على توفير خيارات وبرامج تأمين تناسب احتياجاتك ومتطلباتك، نقدم لك "كيور 50:50"، برنامج تأمين طبي فردي للعلاج داخل وخارج المستشفى والذي يشمل المزايا والتغطيات التأمينية التالية:

- (ا) منطقة التغطية : المملكة الأردنية الهاشمية.
- (ب) التغطية الممنوحة : داخل وخارج المستشفى.
- (ج) طريقة الحصول على الخدمة : من خلال بطاقة التأمين الإلكترونية ودون الحاجة لوجود نماذج ورقية.
- (د) درجة التأمين : الأولى، الثانية.
- (هـ) مدة التأمين : سنة واحدة تبدأ من تاريخ الاتفاق بين الطرفين.
- (و) الأفراد المشمولين بالتأمين : جميع الأفراد حسب دفتر العائلة.

الشبكة الطبية



- (أ) الحصول على الخدمات الطبية من خلال أوسع شبكة طبية في المملكة الأردنية الهاشمية.
- (ب) التنوع والتوزيع الجغرافي للشبكة الطبية داخل حدود المملكة الأردنية الهاشمية.
- (ج) شمول 5,000 مقدم للخدمة الطبية.
- (د) وجود أفضل الأطباء وأمهدهم ضمن شبكتنا الطبية.
- (هـ) وجود مكاتب لممثلي الشركة في العديد من المستشفيات الرئيسية المعتمدة لدينا.

الموافقات الطبية



- (أ) توفر طاقم طبي مدرب ومؤهل يزيد على عشرين 20 طبيباً من ذوي الخبرة التأمينية.
- (ب) تقديم الخدمة على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع 7/24 وعلى مدار السنة.
- (ج) تقديم خدمة الاستشارات الطبية المجانية والاستفسارات من خلال شركة نات هيلث.

خدمة الإصدار



- (أ) إصدار كافة أنواع وثائق التأمين خلال 48 ساعة عمل بعد اكتمال كافة المتطلبات.
- (ب) بطاقة تأمين طبية إلكترونية معتمدة من شبكتنا الطبية لتلقي العلاج في العيادات والمستشفيات والحصول على أدوية الأمراض المزمنة دون الحاجة لاستخدام النماذج الورقية.
- (ج) تطبيق الشبكة الطبية المعتمدة مجاني وسهل الاستخدام ويتم تحديثه دورياً (NATHEALTH).

جدول المنافع:

يتم منح كل منتفع التغطيات التأمينية والسقوف التالية:

الثانية	الأولى	الدرجة	
داخل المملكة الأردنية الهاشمية		المنطقة الجغرافية	
500,000		الحد الأقصى السنوي للفرد / د.أ.	
تغطيات داخل المستشفى			
5,000	10,000	الحد الأقصى السنوي للحالة الواحدة / د.أ.	
تغطية 50% من السقف أعلاه		الإقامة والعلاج والغذاء	
		العناية الحثيثة والمتوسطة	
		الجراسة والعمليات والتخدير	
		الإجراءات التشخيصية (فحوصات شعاعية، فحوصات مخبرية)	
		مرافق الطفل حتى عمر 13 عام	
		أتعاب الأطباء (إشراف، استشارة، جراحة، تخدير)	
		سيارة الإسعاف (دون تحديد عدد المرات)	
		شبكات القلب والشرابين والأوعية الدموية ومستلزماتها	
تغطيات خارج المستشفى			
6	8	يمنح العدد بالكامل	الحد الأقصى السنوي لعدد الزيارات
4	6		الحد الأقصى السنوي لمراجعات الحمل
10	20		جلسات العلاج الطبيعي
500	1,000	تغطية 50% من السقوف المشار إليها	الحد الأقصى السنوي للفرد للمعالجة خارج المستشفى / د.أ.
200	250		ادوية الأمراض المزمنة / د.أ.
تغطية 50% من السقوف أعلاه		كشفية الطبيب	
		الإجراءات العلاجية والتشخيصية داخل العيادة	
		الإجراءات التشخيصية	
		الأدوية	
		الأشعة	
		المختبر	
		المعالجة بغرفة الطوارئ	
تغطية الولادة ومضاعفاتها			
500	750	تغطية 50% من السقوف المشار إليها	الولادة الطبيعية / د.أ.
750	1,000		الولادة القيصرية / د.أ.
250	500		الأجهزة القانونية والحمل الهاجر والتنظيفات / د.أ.

التغطيات والمنافع الأساسية:

أ) الحمل الطبيعي والولادة

1. تغطية فحص الحمل.
2. تغطية الفيتامينات والمعادن والكالسيوم والمكملات الغذائية المتعلقة بالحمل الطبيعي، المسجلة وغير المسجلة كدواء لدى مؤسسة الغذاء والدواء الأردنية بما في ذلك تلك التي تخضع لضريبة المبيعات 16%.
3. يتم منح المرأة الحامل زيارات إضافية لغايات مراجعات الحمل حسب مدة الحمل وبحسب جدول المنافع.
4. فحوصات السكري أثناء الحمل (Glucose Intolerance, FBS, HBA1C).
5. تغطية إبر تمييع الدم أثناء الحمل.
6. تغطية إبر الحديد للمرأة الحامل.

ب) المواليد الجدد

- (شريطة أن تكون الولادة مشمولة بالتأمين وأن تكون الولادة تمت بشكل طبيعي وإضافتهم للتأمين خلال مدة أقصاها 14 يوماً من تاريخ الولادة)
1. تغطية نفقات علاج المواليد الجدد (عند الولادة) من اليوم الأول لولادتهم من سقف الولادة الوارد بجدول المنافع.
 2. تغطية طهور الأطفال (الختان) من ضمن سقف الولادة الوارد بجدول المنافع.
 3. تغطية حالات الخداج واليرقان للحمل الطبيعي للمواليد الجدد بسقف 1,000 دينار لكل حالة سنوياً.

ج) الهرمونات والفيتامينات

1. تغطية فحوصات الغدد الصماء والفحوصات الهرمونية ومعالجتها لحالة مشمولة بالتأمين غير المتعلقة بالعقم.
2. تغطية فحص وعلاج Vitamin B12 بتوصية من قبل طبيب معتمد.
3. تغطية فحص وعلاج Vitamin D3 بتوصية من قبل طبيب غدد صماء أو أعصاب أو عظام.
4. تغطية الفيتامينات العلاجية المسجلة كدواء لدى مؤسسة الغذاء والدواء الأردنية.
5. تغطية اضطرابات الطمث غير المتعلقة بالخصوبة.

د) الأمراض الوبائية والمعدية

1. تغطية مرض الكبد الوبائي A, B, C.
2. تغطية مرض إنفلونزا الخنازير H1N1 عند ثبوت المرض.

التغطيات والمنافع الإضافية:

تتم تغطية ما يلي، مع مراعاة جدول المنافع وأحكام وشروط العقد والاستثناءات العامة والخاصة وفترات الانتظار وسياسة الاكتتاب الخاصة بالشركة:

- (1) تغطية عمليات الفتق و البواسير و النواسير و الشق الشرجي.
- (2) تغطية انحراف الوتيرة الأنفية لأسباب طبية غير تجميلية.
- (3) تغطية استئصال اللوزتين والجيوب والعمليات الروتينية والزوائد اللحمية.
- (4) تغطية علاج الساد وارتفاع ضغط العين.
- (5) تغطية أمراض العيون باستثناء ما يتعلق (بحدّة الإبصار و تصحيح النظر و القرنية المخروطية و التقدم بالعمر).
- (6) تغطية الجلطات الدماغية والجلطات القلبية وتركيب الشبكات للشرايين والأوعية الدموية ومضاعفاتها.
- (7) تغطية جراحة وآلم الظهر وأمراض العمود الفقري والركبة.
- (8) تغطية فحص Mammogram لحالة مرضية مشمولة بالتأمين.
- (9) تغطية هشاشة العظام من فحوصات وعلاجات وتغطية العلاجات المسجلة كدواء والتي لا تخضع لضريبة المبيعات 16%.
- (10) تغطية عمليات الدوالي غير المتعلقة بالخصوبة و/أو التجميلية.
- (11) تغطية الأورام الحميدة ومعالجتها.
- (12) تغطية إجراءات التنظير بأنواعها وتفتيت الحصى بالليزر.
- (13) تغطية معالجة الحالات الطارئة باستخدام بطاقة التأمين فقط.
- (14) تغطية الجراحات التجميلية الترميمية نتيجة حادث مغطى تأمينياً وليس نتيجة: حادث سير و/أو حالة قضائية.
- (15) تغطية الأمراض الجلدية غير التجميلية ما عدا (حب الشباب والتلون الجلدي والبهاق والصدفية).
- (16) تغطية أمراض الحساسية وفحوصاتها ما عدا الفحص الشامل.
- (17) تغطية نوبات الربو الحادة.
- (18) تغطية الأدوية المسجلة كدواء والموصوفة من قبل الطبيب، سواء كانت أجنبية أو محلية.
- (19) تغطية الأدوية المهدئة لعلاج حالة مرضية مشمولة بالتأمين.
- (20) التعويض عن المطالبات النقدية المشمولة بالتأمين (خارج الشبكة الطبية او خارج الاردن).
- (21) تغطية أكثر من عبوة دواء واحدة على أن لا تزيد مدة العلاج على شهر واحد.
- (22) تغطية الجلطات الدماغية والنزيف الدماغية والذبحة الصدرية غير المستقرة.
- (23) تغطية الكسور بأنواعها والجروح القطعية والعميقة التي تستدعي التقطيب الجراحي والحروق بكافة أنواعها.
- (24) تغطية حالات النزيف الخارجية والداخلية.
- (25) تغطية حالات التسمم غير القضائية.
- (26) تغطية حالات الربو الشديدة وحالات التحسس الشديدة.
- (27) تغطية ارتفاع درجات الحرارة للأطفال دون عمر ثلاث سنوات.
- (28) تغطية الجفاف الشديد الذي يرافقه تغيرات في أملاح الدم و/أو العلامات الحيوية.
- (29) تغطية الالتهابات المعوية الشديدة الذي يرافقه تغيرات في أملاح الدم و/أو العلامات الحيوية والمغص الكلوي الحاد.
- (30) تغطية حالات فقدان الوعي.
- (31) إمكانية إضافة العاملين في المنزل.
- (32) خصم 20% على جميع وثائق السفر الصادرة عن شركة القدس للتأمين.

الاستثناءات العامة:

تعتبر جميع الخدمات والعلاجات والفحوصات والعجوزات وأية مضاعفات تنتج عن الحالات أو الإصابات أو الأمراض أو الأسباب الواردة أدناه مستثناءة تأمينياً، ما لم يتم ذكرها صراحةً بجدول المنافع أو المنافع الإضافية::

1. الحرب الأهلية أو غير الأهلية، الحرب المعلنة أو غير المعلنة والغزو والاضطرابات وأعمال الشغب والاضطرابات المدنية والمسيرات السلمية وغير السلمية والأعمال العدوانية والتمرد والأعمال الإرهابية والحالات القضائية بجميع أنواعها ومخالفة القانون وارتكاب أو محاولة ارتكاب جرم، الاشتراك في فتنة أو مشاجرة و تناول المشروبات الروحية والمواد والعقاقير المخدرة بجميع أنواعها.
2. الانتحار أو محاولة الانتحار وإيذاء النفس أو محاولة ذلك سواء كان المؤمن عليه صحيح العقل أو لم يكن.
3. الرياضات الاحترافية والهوايات الخطرة كسباق السيارات والتزلج وتسلق الجبال والغوص وركوب الدراجات النارية واليخوت والمنطاد.
4. التلوث الإشعاعي والكيميائي والبيولوجي والبائي والأخطار الطبيعية مثل البراكين والزلازل والفيضانات والانجرافات الأرضية.
5. الحالة أو الشكوى المرضية غير المصرح عنها بطلب الانتساب للتأمين والحالة السابقة للتأمين والمضاعفات المتعلقة بهما.
6. الجراحة والمعالجة التجميلية والعقاقير المستخدمة لهذه الغاية والسمنة (زيادة الوزن) وعمليات ربط وقص المعدة.
7. تساقط الشعر والتشعر وحب الشباب والكلف والتلون الجلدي والبهاق والحمى الذئبية والنخالية الوريدية والصدفية ودوالي الأوردة السطحية ومعالجة الندوب والمعالجة بالبوتكس.
8. الأمراض السارية والمعدية والبائية التي تستدعي الحجر أو العزل: كالكورونا والالتهاب الرئوي اللانمطي (SARS) وإنفلونزا الخنازير، والكوليرا، الطاعون والسل الرئوي والملاريا ... إلخ.
9. الأمراض الخلقية والجينية والوراثية واليرقان الولادي والحداج والخلع الوركي وتأخر النمو والإدراك والتطور وصعوبات التعلم والتوحد.
10. الأمراض العقلية والنفسية والمناعية والصرع والتصلب اللويحي وفقدان الشهية والنهام وفحص الحساسية الشامل.
11. المعالجة الوقائية والمطاعيم والأمصال والسرطان والعلاج الكيميائي والمعالجة بالجاما نايف والفشل الكلوي ونقص المناعة المكتسب (الإيدز) وأمراض الشيخوخة والتقدم بالعمر مثل الزهايمر والباركنسون والخرف وأمراض النوم وفحوصاتهم..
12. ثمن وتركيب الأجهزة الطبية المساعدة والمستلزمات الطبية كالنظارات والعدسات الطبية والمشدات الطبية والمرابط وأجهزة المعالجة التنفسية وأجهزة تثبيت الفكين والعكازات والكراسي المتحركة وأجهزة الخلع الوركي والصفائح والبراغي والمسامير الطبية وحالات زراعة الأعضاء الطبيعية والصناعية والأطراف والمفاصل والركب الصناعية والسماعات الطبية ومنظم ضربات القلب... إلخ.
13. الفحوصات العامة غير المتعلقة بمرض أو عَرَض (Check Up) والمعالجة بالطب البديل والنقاهاة والاستشفاء والمعالجة بالطب الاتصالي.
14. عيوب السمع وعيوب النظر وحدة الإبصار والقرنية المخروطية والحول والعمى وعمليات الليزك.
15. معالجة الأسنان واللثة والفكين، إلا إذا كانت ناجمة عن حادث مشمول بالتأمين وفي هذه الحالة تستثنى إجراءات الأسنان التجميلية وتركيب الأسنان والجسور والتيجان وتقويم الأسنان.
16. الأدوية والعقاقير المتعاطاة دون وصفة طبية أو توصية من الطبيب المعالج وأية مضاعفات ناجمة عنها.
17. كافة المواد والمستحضرات غير المسجلة كدواء لدى وزارة الصحة الأردنية كالتالي تخضع لضريبة المبيعات 16%.
- الإبر الوقائية والمناعية والزيتية والأدوية البيولوجية أو التي يتم تحضيرها عن طريق أي جهة غير نقابة الصيادلة الأردنيين.
18. المعالجة الناتجة عن إصابة أو مرض يعوض عنها بموجب وثيقة تأمين أكثر تخصصاً من أي جهة تأمينية أخرى، والحالات التي تكفلها الدولة بما في ذلك: إصابات العمل وأمراض المهنة وحوادث السير والحوادث الشخصية.
19. الأمراض الجنسية والسلس البولي والتبول اللاإرادي والمثانة العصبية والحالات المتعلقة بالخصوبة والإنجاب والتلقيح الصناعي وحمل الأنابيب والمعالجات المتعلقة بأسباب الإجهاض والعقم والعجز الجنسي بصرف النظر عن مسبباتها وموانع الحمل.
20. التعويض عن المطالبات النقدية للحالات المشمولة بالتأمين (خارج الشبكة الطبية أو خارج الاردن).
21. أي معالجة داخل المستشفى أو فحوصات أو غيرها من الإجراءات الطبية التي يمكن القيام بها خارج المستشفى ولا تستدعي الدخول دون تعريض حياة المؤمن له للخطر، والحالات والعلاجات والإجراءات التي أُدخلت إلى المستشفى من قبل شخص غير طبيب أو غير معتمد.

فترات الانتظار:

يتم تطبيق فترات الانتظار على جميع المنتفعين الحاليين والمنتسبين الجدد ولا تبدأ تغطيتهم التأمينية للحالات المرضية الواردة أدناه داخل وخارج المستشفى إلا بعد مرور الفترة المشار إليها ويتم احتسابها اعتباراً من تاريخ انتساب المنتفع للتأمين.

الحالة المرضية	فترة الانتظار
عمليات اللوزتين والزوائد اللحمية وأمراض الجيوب وأمراض انحراف الوتيرة الأنفية الغير تجميلي	6 شهور
معالجة البواسير والنواسير والشق الشرجي والفتق غير الخلقي بأنواعه	6 شهور
تفتيت ومعالجة الحصى ومناظير الجهاز البولي	6 شهور
عمليات المرارة والقرحة ومناظير الجهاز الهضمي	6 شهور
أمراض العمود الفقري والظهر والرقبة والركبة	12 شهر
الحمل والولادة	12 شهر
الدوالي بأنواعها والقيلة المائية غير الخلقية	12 شهر
الأورام الحميدة والليفية واستئصال الرحم والبطانة الرحمية	12 شهر
أمراض الشبكية وعمليات الساد وارتفاع ضغط العين	12 شهر
السكري وارتفاع ضغط الدم وهشاشة العظام وأمراض القلب والشرابيين والأوعية الدموية وارتفاع الدهون في الدم والأمراض المزمنة	12 شهر

أسعار البرنامج السنوية:

القسط السنوي / الدينار الأردني		الفئة العمرية
الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	
120	145	من اليوم الأول لغاية 17 عاماً
180	215	من 18 عاماً لغاية 30 عاماً
195	230	من 31 عاماً لغاية 40 عاماً
220	255	من 41 عاماً لغاية 45 عاماً
290	335	من 46 عاماً لغاية 50 عاماً
350	415	من 51 عاماً لغاية 55 عاماً
460	540	من 56 عاماً لغاية 60 عاماً
555	655	من 61 عاماً لغاية 65 عاماً

أحكام خاصة:

- 1) إن الأسعار والتغطيات المذكورة في هذا العرض مبنية على أساس أن جميع المنتفعين يتمتعون بصحة جيدة وليس لديهم أي سيرة مرضية أو جراحية سابقة للتأمين، وبمعكس ذلك فإن لشركة التأمين الأحقية بتعديل الأسعار والتغطيات عند استلام طلبات التأمين.
- 2) إن المشمولين بالتأمين هم كافة الموظفين و/أو كافة أفراد العائلة (الزوج، الزوجة والتابعين القانونيين لغاية عمر 18 عاماً، أو لغاية 25 عاماً في حال كانوا غير متزوجين وعلى مقاعد الدراسة) وبحسب دفتر العائلة.
- 3) يستثنى من التغطية التأمينية من يزيد عمره على 65 عاماً.
- 4) تخضع الأسعار لما نسبته 5% بدل خدمة إصدار وثيقة التأمين و 1% كرسوم طوابع واردة للدولة.
- 5) تسديد الأقساط بحسب السياسة الائتمانية المعتمدة لدى الشركة:-
- 5.1 نقداً وبكامل قيمة الأقساط عند الإصدار.
- 5.2 خمسة شيكات بنكية متتالية مستحقة الدفع خلال أول خمسة أشهر من إصدار العقد وبكامل قيمة الأقساط.
- 6) يكون ابتداء التأمين مشروط بتسديد الأقساط بحسب ما ورد أعلاه.

* لا يشكل هذا العرض أي التزام من طرف الشركة إلا بعد تعبئة جميع طلبات التأمين ودراستها وإصدار الوثيقة وتسديد العميل لأقساط الوثيقة.

معك في كلّ حين...
WITH YOU anytime, anywhere...

+962 6 4004009

+962 79 1004009

Jerusalem Insurance

www.jerusaleminsurance.jo

حمل تطبيق القدس للتأمين
Download Jerusalem Insurance App

